

 TAM CAPITAL
تام المالية



صندوق تام المرن للأسهم السعودية

TAM FREESTYLE SAUDI EQUITY FUND

(صندوق استثمار – أسهم عام مفتوح)

تم إجراء تغييرات غير أساسية على شروط وأحكام صندوق تام المرن للأسهم السعودية ، وستُطبق هذه التغييرات على جميع مستندات الصندوق أينما وردت، وذلك حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 2026/08/17 م ، وتضمنت التغييرات الغير أساسية ما يلي:

- تم تحديث الحد الأدنى للأشتراك والاسترداد.
- وقت تقديم طلبات الاشتراك أو الاسترداد.
- تم تحديث أيام التعامل \ التقييم.
- تم تحديث رسوم إدارة الصندوق.
- تم إلغاء رسوم الأداء.

الشروط والأحكام

أصدرت هذه الشروط والأحكام بعد موافقة هيئة السوق المالية بتأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرماً عاماً بتاريخ: 23.10.2025 م. روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار، لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله. تم اعتماد (صندوق تام المرن للأسهم السعودية) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة. على جميع المستثمرين والراغبين في الاستثمار قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهم ما جاء فيها قبل اتخاذ قراراتهم الاستثمارية.

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.

يمكن الإطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

مرجع الاعتماد الشرعي: OSOL25-C1-SA124-001

اللجنة الشرعية

أمين الحفظ

مدير ومشغل الصندوق



إبراهيم بن عبدالرحمن فطاني

نورة بنت عبده البراق

العضو المنتدب و الرئيس التنفيذي

رئيس المطابقة والالتزام ومكافحة غسل

الأموال وتمويل الإرهاب

دليل الصندوق		
	شركة تام المالية المملكة العربية السعودية، الرياض شارع الأمين المهندس عبدالله بن عبدالرحمن - حي النرجس هاتف رقم: 8001240557 الموقع الإلكتروني: www.tamcapital.sa البريد الإلكتروني: info@tamcapital.sa	مدير ومشغل الصندوق
	شركة السعودي الفرنسي كابيتال المملكة العربية السعودية، الرياض طريق الملك فهد العنوان البريدي: 3735 – 12313 هاتف رقم: 0112826828 الموقع الإلكتروني: www.bsfcapital.sa البريد الإلكتروني: info@bsfcapital.sa	أمين الحفظ
	شركة الزومان والفهد والحجاج للاستشارات المهنية المملكة العربية السعودية، الرياض ص.ب. 13326 حي الياسمين 6499 رقم الهاتف: 920018802 الموقع الإلكتروني: ay-cpa.sa البريد الإلكتروني: info@ay-cpa.sa	المحاسب القانوني
	شركة أصول للاستشارات الشرعية الكويت، مدينة الكويت قطعة رقم 7 – مبنى رقم 2 – القبلة ص.ب. 47741 حطين هاتف: +96550604844 الموقع الإلكتروني: osolsa.com البريد الإلكتروني: info@osolfsc.com	اللجنة الشرعية
	هيئة السوق المالية "الهيئة" المملكة العربية السعودية، الرياض المركز الرئيسي، طريق الملك فهد ص.ب. 220022 الرمز البريدي 11311 هاتف: 800-245-1111 الموقع الإلكتروني: www.cma.org.sa البريد الإلكتروني: info@cma.org.sa	الهيئة المنظمة

ملخص الصندوق	
اسم الصندوق	صندوق تام المرن للأسهم السعودية.
فئة الصندوق	صندوق استثمار عام مفتوح من فئة الاسهم – متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
مدير الصندوق	شركة تام المالية (تام كابيتال)
أهداف الصندوق	يهدف صندوق تام المرن للأسهم السعودية إلى تحقيق نمو عالي في رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل لمالكي الوحدات من خلال الاستثمار وإدارة المحفظة بشكل فعال ومركز في مجموعة مختارة من أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والطروحات الأولية وحقوق الأولوية والصناديق العقارية المتداولة والصناديق المغلقة المتداولة المتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار
مستوى المخاطر	عالي.
الحد الأدنى للاشتراك	100 ريال.
الحد الأدنى للاسترداد	100 ريال.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	لا يوجد.
أيام التعامل \ التقييم	يومياً (كل يوم عمل)
أيام الإعلان	يوم العمل التالي ليوم التقييم.
موعد دفع قيمة الاسترداد	بعد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.
سعر الوحدة عند الطرح (القيمة الإسمية)	100 ريال سعودي
عملة الصندوق	الريال السعودي.
تاريخ بداية الصندوق	02.11.2025
تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها	صدرت شروط وأحكام الصندوق لأول مرة بتاريخ 23.10.2025م وتحديث بتاريخ 17.08.2026 م.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد.
المؤشر الاسترشادي	مؤشر ستاندرز أند بورز للأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار S&P Saudi Arabia Domestic Shariah TR Index – لأغراض مقارنة أداء الصندوق كمؤشر لقياس أداء الصندوق (مع التنويه على أن استثمارات الصندوق لن تكون مقصورة على الاستثمارات التي تشكل جزء من هذا المؤشر).
اسم مشغل الصندوق	شركة تام المالية.
اسم أمين الحفظ	شركة السعودي الفرنسي كابيتال.
اسم مراجع الحسابات	شركة الزومان والفهد والحجاج.
رسوم إدارة الصندوق	1% من صافي قيمة الأصول كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل ربع سنوي.
رسوم مشغل الصندوق	يدفع الصندوق لمشغل الصندوق رسوماً سنوية قدرها 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق، بحد أدنى يبلغ 9,500 ريال سعودي شهرياً وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقييم وتدفع بشكل شهري ولا تشمل هذه الرسوم على ضريبة القيمة المضافة.
رسوم الشترار والاسترداد	لا يوجد.
رسوم أمين الحفظ	رسوم أمين الحفظ 0.0275% سنوياً وبحد أدنى 30,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي ويتم دفعها من صافي أصول الصندوق بشكل سنوي.
مصاريف التعامل	سيتم تحميل الصندوق بأي مصاريف تعامل إن وجدت.

ملخص الصندوق	
يتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الفعلية الأخرى الناتجة عن أنشطة الصندوق، ويتوقع أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة 0.50% من متوسط قيمة أصول الصندوق خلال العام أو 150,000 ريال سعودي أيهما أعلى. هذا وسيتم تحميل الصندوق بالمصاريف الفعلية فقط.	رسوم ومصاريف أخرى
تطبق ضريبة القيمة المضافة على أي رسوم أو مصاريف للصندوق حيث ما ينطبق.	ضريبة القيمة المضافة

فهرس المحتويات

ERROR! BOOKMARK NOT DEFINED	فهرس المحتويات.....
8	قائمة المصطلحات
12	1. صندوق الاستثمار
12	2. النظام المطبق
12	3. سياسة الاستثمار وممارساته
15	4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
18	5. آلية تقييم المخاطر
18	6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
18	7. قيود / حدود الاستثمار
18	8. العملة
18	9. الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة
22	10. التقييم والتسعير
22	11. التعاملات
25	12. سياسة التوزيع
25	13. تقديم التقارير الى مالكي الوحدات
25	14. سجل مالكي الوحدات
25	15. اجتمع مالكي الوحدات
26	16. قائمة بحقوق مالكي الوحدات
27	17. مسؤولية مالكي الوحدات
27	18. خصائص الوحدات
27	19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
27	20. انتهاء وتصفية صندوق الاستثمار
28	21. مدير الصندوق
29	22. مشغل الصندوق
29	23. أمين الحفظ
30	24. مجلس ادارة الصندوق
32	25. لجنة الرقابة الشرعية
33	26. مستشار الاستثمار
33	27. الموزع
33	28. مراجع الحسابات
34	29. أصول الصندوق
34	30. معالجة الشكاوى
34	31. المعلومات الأخرى
34	32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق
35	33. إقرار من مالك الوحدات
36	ملحق 1.....

قائمة المصطلحات	
يقصد بالكلمات والمصطلحات الواردة بهذه الشروط والأحكام المعاني الموضحة أدناه ما لم يستوجب السياق غير ذلك:	
الصندوق	صندوق تام المرن للأسهم السعودية.
مدير ومشغل الصندوق	شركة تام المالية.
هيئة السوق المالية	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية ومرخص له بحفظ الأوراق المالية للعملاء وهي شركة السعودي الفرنسي كابيتال.
أسواق الأسهم السعودية	هي جميع الأسواق التي يتم تداول الأوراق المالية بها في المملكة العربية السعودية وتشمل السوق الرئيسي تداول السعودية والسوق الموازية (نمو) وجميع الأسواق الأخرى التي قد تنشئ مستقبلاً.
أيام التعامل	أي يوم يمكن فيه الاشتراك في وحدات صندوق استثمار واستردادها.
يوم التقييم	اليوم الذي يتم فيه احتساب صافي قيمة أصول الصندوق.
يوم الإعلان	هو يوم العمل التالي ليوم التعامل وهو اليوم الذي يتم فيه إعلان سعر الوحدة.
البنك	أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.
الوحدة	الوحدة الاستثمارية هي حصة أي مالك في أي صندوق يتكون من وحدات أو جزء منها، وتعامل كل وحدة على أنها تمثل حصة مشاعة في صافي أصول الصندوق.
المشترك (مالك الوحدات)	الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق ويشار لهم مجتمعين بـ "المستثمرين" أو "مالكي الوحدات".
يوم العمل	أي يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيها لمزاولة أعمالها في المملكة العربية السعودية وفيما يتعلق بتقديم القوائم المالية والتقارير فيقصد باليوم هو يوم العمل الرسمي للهيئة.
الشروط والأحكام	العقد بين مدير الصندوق والمستثمرين والذي يحتوي على شروط وأحكام ويلتزم من خلاله مدير الصندوق بإدارة استثمارات المستثمرين، ويتقاضى في مقابل تأدية الأعمال وخدمات الإدارة أتعاباً وعمولات ومبالغ أخرى كما هو منصوص عليها في نشرة الشروط والأحكام.
مجلس إدارة الصندوق	مجلس يعين مدير الصندوق أعضائه لمراقبة أعمال مدير الصندوق.
العضو المستقل	عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر: 1. أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق. 2. أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. 3. أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. 4. أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العامين الماضيين.
المصدر / المصدرة	الشخص الذي يصدر أوراقاً مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
طرف ذو علاقة	مدير الصندوق، أمين الحفظ، المحاسب القانوني، أعضاء مجلس الإدارة أو أي من المديرين التنفيذيين لدى أي من الأطراف أعلاه، أي شخص تابع أو مسيطر على أي من الأشخاص السابق ذكرهم.
المملكة	المملكة العربية السعودية.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقاً لصافي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.
صندوق أسواق النقد	صندوق استثمار يتمثل هدفه الوحيد في الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل وصفقات أسواق النقد وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار.
صندوق الاستثمار العقاري المتداول	صندوق استثماري عقاري تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية، ويتمثل هدفه الاستثماري الرئيسي في الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً أنشائياً، قابلة للتحقيق دخل دوري وتأجيلي،

قائمة المصطلحات	
وتوزع نسبة محددة من صافي أرباح الصندوق نقداً على مالكي الوحدات في هذا الصندوق خلال فترة عمله، وذلك بشكل سنوي وبحد أدنى.	
أي صندوق استثمار لا يكون صندوق استثمار مفتوح.	صندوق استثمار مغلق
هو صندوق استثمار مغلق، تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية.	صندوق الاستثمار المغلق المتداول
صندوق مؤشر تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية.	صندوق المؤشر المتداول
تعني الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل	صفقات سوق النقد
هي ورقة مالية تمثل عقد فروقات، أو عقد مستقبلي، أو عقد خيار.	المشتقات
هي ورقة مالية تمثل عقد خيار للملك أو التصرف بأي من الآتي: (1) ورقة مالية. (2) عملة نقدية. (3) البترول، أو الفضة، أو الذهب، أو البلاتين، أو البلاديوم. (4) أو عقد خيار لشراء أو بيع عقد خيار محدد في الفقرات الفرعية (1) أو (2) أو (3) من هذه الفقرة.	عقد خيار
هي ورقة مالية تمثل عقد للفروقات أو أي عقود أخرى يكون هدفها الصريح أو المقصود تأمين تحقيق ربح أو تفادي خسارة ناتجة عن تقلبات في: (1) قيمة أو سعر ممتلكات مهما كان وصفها (2) أو مؤشر أو عامل آخر جرى النص عليه لذلك الغرض في العقد. ويستثنى من ذلك: (1) الحقوق بموجب عقد إذا كان الأطراف يهدفون إلى تأمين ربح أو تفادي خسارة لطرف واحد أو أكثر يتسلم أي ممتلكات يكون العقد متعلقاً بها. (2) الحقوق بموجب عقد يتم بموجبه استلام أموال على سبيل الوديعة حسب شروط تنص على أن أي عائد يتوجب سداؤه على المبلغ المودع يحسب بالرجوع إلى مؤشر معين أو عامل آخر. والحقوق المترتبة على عقد تأمين.	عقد فروقات
هي ورقة مالية تمثل حقوق بموجب عقود لبيع سلع أو ممتلكات من أي نوع آخر يتم التسليم بموجبها في تاريخ مستقبلي وبسعر يتم الاتفاق عليهما عند إبرام العقد، ويستثنى من ذلك الحقوق المترتبة على أي عقد يتم إبرامه لأغراض تجارية غير استثمارية.	عقد مستقبلي
هي ورقة مالية وهي أداة تنشأ بموجبها مديونية أو تشكل إقراراً بمديونية وتكون قابلة للتداول، تصدرها الشركات أو الحكومة، أو الهيئات العامة، أو المؤسسات العامة. ويستثنى من ذلك الآتي: (2) أداة تؤدي إلى نشوء دين أو تشكل إقراراً به، ويكون هذا الدين مقابل قيمة واجبة الدفع بموجب عقد لتوريد سلع أو خدمات، أو مقابل أموال مقترضة لتسوية قيمة واجبة الدفع بموجب عقد لتوريد سلع أو خدمات. (3) شيك أو كمبيالة، أو شيك مصرفي أو خطاب اعتماد. (4) ورقة نقدية، أو كشف يبين رصيد حساب مصرفي، أو عقد إيجار، أو أي أداة أخرى لإثبات تصرف في ممتلكات. عقد تأمين.	أداة دين
هو النموذج الذي يقوم المكتتب باستكماله ويبيد بموجب رغبته في شراء عدد محدد من الوحدات في الصندوق، ويوافق على شروط وأحكام الصندوق، ويتم توفير هذا النموذج من قبل مدير الصندوق خلال فترة الاكتتاب.	نموذج طلب الشترك
اتفاقية خاصة تبرم بين المستثمر ومدير الصندوق تتضمن الشروط والأحكام لفتح حساب استثماري للمستثمر لدى مدير الصندوق.	اتفاقية العميل
يقصد بها لأغراض لائحة صناديق الاستثمار ولائحة صناديق الاستثمار العقاري، قيمة أصول الصندوق التي يتم تقييمها وفقاً لكيفية تقييم الأصول المذكورة في شروط وأحكام الصندوق.	إجمالي قيمة أصول الصندوق
يقصد بها لأغراض لائحة صناديق الاستثمار، إجمالي قيمة أصول الصندوق مخصصاً منه الخصوم.	صافي قيمة أصول الصندوق

قائمة المصطلحات	
صافي قيمة الوحدة	صافي قيمة أصول الصندوق مقسوماً على عدد الوحدات القائمة وقت التقويم.
فترة الطرح الأولي	هي فترة طرح وحدات الصندوق على المستثمرين الراغبين في الاشتراك في الصندوق عند تأسيس الصندوق لمدة 60 يوم عمل.
تداول الوحدات	وهي خدمة مقدمة من مدير الصندوق والتي تمكن ملاك الوحدات من تقديم طلبات بيع وشراء الوحدات بعد انتهاء فترة الطرح وانطلاق الصندوق واثناء مدته.
حساب أموال العميل	حساب يُفتح من قبل مدير الصندوق لدى بنك محلي يكون مربوطاً بحساب المشترك (مالك الوحدات) الاستثماري لدى مدير الصندوق بغرض إيداع أموال المشترك لتنفيذ أي عمليات استثمارية من خلاله.
حساب الصندوق	حساب لدى بنك محلي باسم الصندوق يفتح من قبل أمين الحفظ ويستوفي الشروط المنصوص عليها في قواعد أموال العملاء ويتم من خلاله دفع واستلام تكاليف ودخل الصندوق.
التغيير الأساسي	يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية: - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساسي	يقصد بـ "التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الرابعة والستين من لائحة صناديق الاستثمار.
لائحة صناديق الاستثمار	اللائحة الصادرة عن الهيئة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر رقم (1-219-2006) وتاريخ (03/12/1427هـ) الموافق (24/12/2006م) بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ (2/6/1424هـ). المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (1-54-2025) وتاريخ (23/11/1446هـ) الموافق (21/05/2025م).
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية الصادر بحسب القرار الملكي رقم م/30 وتاريخ 2/6/1424هـ.
قرار صندوق عادي	يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أو بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
قرار صندوق خاص	يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم 75% أو أكثر من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء أكان حضورهم شخصياً أم ممثلين بوكيل أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة مؤسسات السوق المالية لائحة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
المؤشر الاسترشادي	هو المقياس الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق الاستثماري.
الطروحات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات الأولية للأسهم الشركات التي يتم طرحها طرماً عاماً للاكتتاب لأول مرة في السوق الأولية.
حقوق الأولوية	هي أوراق مالية قابلة للتداول تعطي لحاملها الحق في الاكتتاب في أسهم جديدة مطروحة وقت اعتماد زيادة رأس مال.
درجة الاستثمار	هو تصنيف للأدوات الدين ذات المخاطر الائتمانية التي عادة ما تكون منخفضة. وتكون هذه الأدوات مصنفة كأدوات استثمار إذا كان تصنيفها على الأقل Baa3 من قبل شركة موديز أو BBB- من قبل شركة ستاندرز آند بورز أو BBB- من قبل شركة فيتش.
الظروف الاستثنائية	1- حالات الأزمات الاقتصادية الحادة (كالفساد الاقتصادي) أو الأزمات السياسية (كالحروب) أو الكوارث الطبيعية (كالزلازل) التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم. 2- إذا توقع مدير الصندوق هبوطاً حاداً في الأسواق المالية بسبب الأوضاع الاقتصادية المحلية أو السياسية الدولية أو الإقليمية أو الكوارث الطبيعية. 3- في حال غياب الفرص الاستثمارية التي تلائم أهداف الصندوق. 4- لأي سبب آخر يراه مدير الصندوق مناسباً لحماية مصالح المستثمرين، بما في ذلك إفلاس أي شركة محلية رائدة، أو إفلاس أحد المصارف المحلية الكبيرة، أو إذا توقع مدير الصندوق هبوطاً حاداً أو تدهوراً شديداً في وضع الاقتصاد المحلي مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق تأثيراً مباشراً أو غير مباشر.

قائمة المصطلحات	
5- الانخفاض المتوقع استمراره لفترات طويلة في أداء أسواق الأسهم السعودية.	
في حال حدوث أي من الحالات أعلاه قد يقرر مدير الصندوق تقليل الحد الأدنى للاستثمار في الأوراق المالية التي يستهدف الاستثمار فيها بشكل رئيسي إلى صفر %، ويجوز له الاحتفاظ بكافة أصول الصندوق بصورة نقد و ما يعادله أو استثمارها في أدوات وصناديق أسواق النقد أو معاملات أسواق النقد قصيرة الأجل، في الحالات الإستثنائية فقط لصندوق الاستثمار قد يوزع مدير الصندوق جميع أصوله في عمليات مرابحة نقدية قصيرة الأجل .	
هي مجموعة من الأوزان ناتجة عن سياسة تركز الاستثمار المستخدمة من قبل مدير الصندوق بحيث يخصص وزن لكل سهم ضمن المحفظة وتشكل هذه الأوزان التوزيع المستهدف للأصول في الصندوق الاستثماري ، وتعد الاطار المرجعي لإدارة الصندوق وتحقيق أهدافه الاستثمارية.	محفظة الصندوق

1. صندوق الاستثمار

- (أ) صندوق تام المرن للأسهم السعودية هو صندوق أسهم مفتوح مطروح طرماً عاماً ومتوافق مع الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق.
- (ب) تمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 23.10.2025 وأصدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 23.10.2025.
- (ج) (ح) الصندوق مفتوح المدة.

2. النظام المطبق

يخضع صندوق تام المرن للأسهم السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. سياسة الاستثمار وممارساته

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

هدف صندوق تام المرن للأسهم السعودية تحقيق نمو عالي في رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل لمالكي الوحدات من خلال الاستثمار وإدارة المحفظة بشكل فعال ومركز في مجموعة مختارة من أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والطروحات الأولية وحقوق الأولوية والصناديق العقارية المتداولة والصناديق المغلقة المتداولة وصناديق المؤشرات المتداولة بما يتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، للصندوق الاستثمار في صفقات أسواق النقد وأدوات الدخل وصناديق أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت. ويكون هدف الصندوق التفوق في الأداء على المؤشر الاسترشادي. ولا تُوزع على مالكي الوحدات أي أرباح، وإنما يُعاد استثمار كافة الأرباح الصافية للصندوق وما يتلقاه من توزيعات أرباح أو إيرادات.

(ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

- (أ) يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات المدرجة في أي سوق مالية سعودية (بما فيها الأسواق الرئيسية، وأي أسواق موازية، وأي سوق أخرى قد تطلقها أو تنشئها الجهات المختصة في المستقبل والتي يتم فيها إدراج الأسهم أو تداولها)، بالإضافة إلى الأوراق المالية الموضحة أدناه.
- (ب) الأسهم المطروحة للجمهور في إطار الطرح الأولي أو الطرح الثانوي من قبل الشركات السعودية المقرر إدراجها في السوق المالي السعودي (بما فيها الأسواق الرئيسية، وأي أسواق موازية، وأي سوق أخرى قد تطلقها أو تنشئها الجهات المختصة في المستقبل والتي يتم فيها إدراج الأسهم أو تداولها).
- (ج) حقوق الأولوية المصدرة لزيادة رأسمال الشركات السعودية المدرجة (بما فيها الأسواق الرئيسية وأي أسواق موازية، وأي أسواق أخرى قد تطلقها أو تنشئها الجهات المختصة في المستقبل والتي يتم فيها إدراج تلك الأوراق أو تداولها).
- (د) صناديق المؤشرات المتداولة وصناديق الاستثمار المغلقة المدرجة في السوق المالي السعودي (بما فيها الأسواق الرئيسية، وأي أسواق موازية، وأي أسواق أخرى قد تطلقها أو تنشئها الجهات المختصة في المستقبل والتي يتم فيها إدراج تلك الأوراق أو تداولها) والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار ومطروحة للجمهور العام ومرخصة من الجهات المختصة.
- (هـ) صناديق الاستثمار العقاري المتداولة (رييتس) المدرجة أو التي ستدرج في أي سوق مالي سعودي (بما فيها الأسواق الرئيسية، وأي أسواق موازية، وأي أسواق أخرى قد تطلقها أو تنشئها الجهات المختصة في المستقبل والتي يتم فيها إدراج تلك الأوراق أو تداولها).
- (و) الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق أو مدراء صناديق آخريين بما يتوافق مع مصلحة المستثمرين بالإضافة إلى توافيقها مع المعايير المجازة من قبل لجنة لرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- (ز) الاستثمار في صفقات أسواق النقد والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة خارج المملكة وأدوات الدخل الثابت وصناديق أسواق النقد وصناديق أدوات الدخل الثابت، وقد يحتفظ الصندوق ببعض أصوله على هيئة نقد . يجوز لمدير الصندوق تقليل الحد الأدنى للاستثمار في الأوراق المالية الواردة في الفقرات أعلاه في الحالات والظروف الاستثنائية كما تم التوضيح في بند المصطلحات.

(ج) سياسة تركيز الاستثمار:

- تتركز سياسة الصندوق على الاستثمار بشكل رئيسي في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والطروحات الأولية وحقوق الأولوية والصناديق العقارية المتداولة وصناديق المؤشرات المتداولة والصناديق المغلقة المتداولة والصناديق المشابهة ذات الطرح العام أو الخاص .
- يلتزم مدير الصندوق بالقيود/الحدود التي تنطبق على الصندوق والموضحة في لائحة صناديق الاستثمار، وهذه الشروط والأحكام، بما فيها معايير الاستثمار الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية للصندوق حيث يقوم الصندوق بالتعامل مع البنوك والمؤسسات المالية والاوراق المالية المرخصة في المملكة العربية السعودية.
- سوف يلتزم مدير الصندوق بالقيود الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

(د) جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثماري:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم وحقوق الأولوية	60%	100%
صناديق الاستثمار العقاري المتداولة	0%	25%
الصناديق المغلقة المتداولة وصناديق المؤشرات المتداولة	0%	25%
صناديق الاستثمار الأخرى ذات الأهداف و/ أو الاستراتيجيات المماثلة للصندوق	0%	25%
صناديق الاستثمار الخاصة	0%	10%
أدوات الدين وصناديق أدوات الدين	0%	25%
النقد وصفقات أسواق النقد	0%	25%
عقود المشتقات	0%	15%

* يحق لمدير الصندوق في الظروف الاستثنائية استثمار بعض/جميع أصول الصندوق في النقد وصفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد.

(هـ) بيان التصنيف الائتماني للاستثمارات الصندوق:

يستثمر الصندوق في الصكوك ذات الدرجة الاستثمارية حسب ما تحدده واحدة من وكالات التصنيف الائتماني الدولية أو المحلية والمصنفة بحد أدنى كالتالي: ستاندرد اند بورز (BBB-) ، موديز (Baa3) وفيتش (BBB-) أو ما يعادلها، ويستثنى من ذلك الصكوك المصدرة من جهات حكومية أو شبه حكومية لدول خاضعة لإشراف ورقابة جهة تنظيمية مماثلة للبنك المركزي السعودي (ساما). يتم الأخذ بعين الاعتبار تصنيف المصدر بدلا من تصنيف الإصدار عندما يتم تصنيف كلاهما كوحدين منفصلين.

يستثمر الصندوق في صفقات أسواق النقد مع مؤسسات مالية مصنفة حسب ما تحدده واحدة من وكالات التصنيف الائتماني الدولية أو المحلية والمصنفة تصنيفاً استثمارياً بحد أدنى ستاندرد اند بورز (BBB-) وموديز (Baa3) وفيتش (BBB-) أو ما يعادلها.

(و) بيان الحد الأعلى لنسبة الاستثمارات غير المصنفة وأي قيود أخرى مرتبطة بالتصنيف الائتماني :

يجوز للصندوق الاستثمار وبعده أقصى نسبة (25%) من مجمل قيمة أصول الصندوق في صفقات أسواق النقد وفي الصكوك الغير مصنفة والمصنفة ما دون التصنيف الاستثماري وبعده أدنى ستاندرد آند بورز (B-) موديز (B3) وفيتش (B-) وما يعادلها.

(ز) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في الأدوات المالية المدرجة/المزعة إدراجها في أسواق الأسهم السعودية، كما قد يستثمر الصندوق في أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت، على أن تكون هذه الأدوات متوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية للصندوق للاستثمار .

(ح) إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار:

يجوز أن يقوم مدير الصندوق - حسب تقديره المطلق لما يراه مناسباً - بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمراً. مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئياً أو كلياً متى اعتبر ذلك مناسباً على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق

بالإفصاح عن استثماراته في الصندوق بشكل منتظم من خلال التقارير الدورية للصندوق التي يصدرها مدير الصندوق على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق.

ط) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية:

يعتمد مدير الصندوق على نهج الإدارة النشطة الذي يقوم على تحديد الفرص الاستثمارية الواعدة وتبديل المراكز الاستثمارية وفقاً للظروف السوقية. ويرتكز هذا النهج على الأبحاث والتحليلات المالية الأساسية للشركات بالإضافة إلى الاستعانة بالتحليل الفني لتقييم اتجاهات الأسواق وحركة الأسعار. ومن خلال هذه التحليلات، يقوم فريق العمل ببناء المحفظة الاستثمارية وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل دوري لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية والاستراتيجية الرئيسة للصندوق.

كما يتولى مدير الصندوق اتخاذ القرارات الاستثمارية اللازمة لإدارة الصندوق بكفاءة عالية، مستفيدين من الدراسات والتقارير والتقييمات الاقتصادية والاستثمارية والسياسية، إضافة إلى المعلومات المتوفرة من فريق الأبحاث والجهات الاستشارية وبيوت الخبرة. ويأتي ذلك بما يتناسب مع التطورات الاقتصادية العالمية والإقليمية، ومستويات السيولة المتاحة، سعياً لتحقيق أهداف الصندوق الاستثمارية وتعزيز فعاليته. يستخدم فريق العمل لدى مدير الصندوق استراتيجية الاستثمار النشطة لتحديد الاستثمارات التي من المتوقع لها تحقيق عوائد على المدى الطويل عن طريق مجموعة من الأبحاث الملائمة للشركات والأبحاث الأساسية للأطراف المرتبطة لتقييم أوضاع الأسواق والشركات ذات العلاقة بشكل منتظم من أجل إدارة الصندوق بفعالية أكبر.

ي) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يستثمر الصندوق في أوراق مالية غير التي تم ذكرها في شروط وأحكام الصندوق.

ك) أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية أو معاملات لا تتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار ، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ل) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق آخرون:

يحق للصندوق الاستثمار في الصناديق ذات الطرح العام أو الخاص والمتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار وذلك حسب قيود الاستثمار المحددة في شروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار أو أي تعديل عليها.

م) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض:

يجوز للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية للصندوق أو أي من جهات التمويل المحلية والمرخصة من البنك المركزي السعودي (ساما) أو مؤسسة تمويل خارجية مرخصة وخاضعة لإشراف ورقابة جهة تنظيمية مماثلة للبنك المركزي السعودي (ساما) حسب ما يراه مدير الصندوق مناسباً. ويحق لمدير الصندوق إقراض أصول الصندوق بما لا يتجاوز نسبته (30%) من صافي قيمة أصول الصندوق. ويمكن للصندوق الحصول على تمويل (بما لا يتعارض مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار) وبما لا يزيد عن 15% من صافي قيمة أصوله، ويجوز للصندوق رهن أصوله إذا كان ذلك ضرورياً للتمويل . وفي جميع الأحوال لن يتجاوز مدة الاقتراض سنة واحدة.

ن) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لن تزيد نسبة التعامل مع أي طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

س) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

يتبع مدير الصندوق سياسة إدارة مخاطر تهدف إلى تحديد وتقييم المخاطر المحتملة في أقرب وقت ممكن والإفصاح عنها لمجلس إدارة الصندوق لاتخاذ الإجراءات المناسبة للتقليل من أثرها.

ع) المؤشر الاسترشادي، أسباب اختياره ومدى ملاءمته للاستراتيجيات والأهداف الاستثمارية للصندوق، بالإضافة إلى معلومات الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

– سوف يستخدم مؤشر (ستاندرز أند بورز للأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار – Saudi Arabia Domestic Shariah TR Index) S&P ، لأغراض مقارنة أداء الصندوق (إلا أن استثمارات الصندوق لن تكون مقصورة على الاستثمارات التي تشكل جزء كبير من هذا المؤشر).

- تم تصميم مؤشر TR Index S&P Saudi Arabia Domestic Shariah للمستثمرين في السوق السعودي، ويُعاد تعديله ليعكس حجم الأسهم المتاحة للتداول (Free Float). تُحسب أوزان الشركات في المؤشر بناءً على القيمة السوقية المرجحة لأسهمها المتداولة، وتُحدّد عملة المؤشر بالريال السعودي. يشير مفهوم العائد الكلي (Total Return) إلى أن المؤشر يتضمّن كلاً من العائد السعري (تغير السعر) وعائد توزيعات الأرباح للأسهم المكونة له. يتم إعادة موازنة المؤشر سنوياً في شهر سبتمبر، كما تُجرى تغييرات في مكوناته في شهور مارس ويونيو وديسمبر.
- من الممكن الحصول على معلومات المؤشر الاسترشادي بشكل مباشر من الموقع الإلكتروني للجهة المزودة للمؤشر:
<https://www.spglobal.com/spdji/en/indices/equity/sp-saudi-arabia-domestic-shariah>

(ف) عقود المشتقات:

قد يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية لجهة مصدرة خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة أو الصادرة عن جهة رقابية ماثلة للهيئة لغرض الإدارة الفعالة للمحفظة وتحقيق الأهداف الاستثمارية ومتطلبات التحوط من المخاطر المتعلقة باستثمارات الصندوق وفقاً للمعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار، وعلى ألا يتجاوز ذلك 15% من صافي قيمة أصول الصندوق.

(ص) أي إعفاءات توافق هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:
لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار في لائحة صناديق الاستثمار.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- تتمثل المخاطر الرئيسية التي ينطوي عليها الاستثمار في الصندوق في تقلب أسعار الأسهم، مما قد يؤدي إلى تقلبات كبيرة في أسعار استثمارات الصندوق، وترتبط الزيادة في عائدات الأسهم على المدى الطويل بمستوى أعلى من التضخم. ومن ثم، يجب على مالكي الوحدات أن يكونوا على استعداد لتحمل مخاطر فقدان رأس المال المستثمر أو جزء منه، والتسليم بأنه لا توجد ضمانات لتحقيق عوائد من هذا الاستثمار. وليس هناك ضمان بأن يحقق الاستثمار عوائد إيجابية أو أي عائدات على الإطلاق. وقد يتعذر على مدير الصندوق بيع الاستثمارات بأسعار يعتبرها مدير الصندوق عادلة، أو قد يتعذر عليه بيعها في الوقت الذي يرغب فيه، وبالتالي قد لا يتمكن الصندوق من تحقيق أي عوائد على الإطلاق.
- لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلاً على الأداء المستقبلي، إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.
- لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الصندوق المطلق أو أدائه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق (تام المالية) أو لدى أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.
- يتحمل المستثمر المسؤولية عن أي خسارة مالية نتيجة الاستثمار في الصندوق، دون أي ضمان من جانب مدير الصندوق، باستثناء الإهمال أو إساءة الاستخدام من طرف مدير الصندوق فيما يتعلق بالتزاماته وفقاً للشروط والأحكام، وأن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة استثماراتهم في الصندوق ويتوجب على أن يكون الأشخاص المستثمرون في الصندوق قادرين على تحمل الخسارة، ولن يكون مدير الصندوق ملتزم باسترداد الوحدات بأسعار الاشتراك.
- المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر سوق الأسهم: يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم التي هي عرضة لمخاطر السوق والتذبذبات العالية، وفي الوقت ذاته لا يوجد أي تأكيد أو ضمان بأن الصندوق سيحقق أداءً إيجابياً. وينبغي أن يكون المستثمر على علم بالمخاطر التي ينطوي عليها هذا النوع من الاستثمارات. كما أن المستثمر يدرك أن جميع الأسهم عرضة للانخفاض تبعاً لعوامل النمو لتلك الشركات التي تتأثر بالعديد من العوامل الداخلية والخارجية والتي قد ينتج عنها انخفاض في سعر الوحدة للصندوق.

المخاطر الجيوسياسية: قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية والقوانين السائدة في الدولة أو الدول التي يهدف الصندوق إلى استثمار أصوله فيها مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

مخاطر الالتزام بالمعايير الشرعية للصندوق: هذا النوع من المخاطر ينشأ عندما يتضح أن الأصول المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار، وبالتالي يلزم أن يقوم الصندوق بتصفيته نتيجة لذلك. في بعض الحالات، ولغرض التقيد التام بالتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار، قد يضطر الصندوق إلى بيع الأصول بأسعار غير ملائمة مما يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي سوف يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

مخاطر تأخر إدراج الأسهم المكتتب بها في السوق، قد يحدث تأخر في رد فائض الاكتتاب أو إدراج أسهم الشركات حديثة الطرح في أسواق الأسهم، مما قد يؤدي ذلك إلى تقييد بعض من أصول الصندوق من النقد في هذه الاكتتابات وبالتالي من الممكن أن يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وقيمة وحداته.

تضاؤل نسبة التخصيص، حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار للمشاركة في الطروحات الأولية فإنه من الممكن تضاؤل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب مما يؤدي إلى احتمالية خسارة الفرصة الاستثمارية التي يمكن أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر المشاركة في الطروحات الأولية وحقوق الأولوية، قد ينطوي على الاستثمار في الطروحات الأولية وحقوق الأولوية، أو امتلاك أسهم في الشركات المصدرة لها، على مخاطر مرتفعة قد تؤدي إلى خسائر جوهريّة للصندوق. ويعود ذلك إلى أن نسبة التذبذب المسموح بها للأسعار تداول الطروحات الأولية وحقوق الأولوية خلال الأيام الأولى من الإدراج تفوق النسبة المقررة للأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية (10% صعوداً أو هبوطاً)، مما قد ينعكس سلباً على قيمة سعر الوحدة في الصندوق.

مخاطر التوزيعات النقدية، هي المخاطر الناتجة عن تذبذب الأرباح الموزعة من قبل الشركات التي يستثمر بها الصندوق والتي قد ينتج عنها تقلب أرباح الشركات و/أو التغير في السياسة التوزيعية الخاصة بكل شركة، مما قد يؤدي إلى تقلب أو تذبذب مقدار العائد على الاستثمار وعدم المقدرة على تحقيق أهداف الصندوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر القانونية، الشركات المستثمر فيها وصناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة أو صندوق ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين، وبالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة أو الصندوق مما يؤدي لتأثر استثمارات مالكي الوحدات سلباً بتلك المخاطر.

مخاطر تركّز الاستثمارات، قد يركّز الصندوق استثماراته في مجموعة مركزة من الأسهم أو في عدد محدود من القطاعات مما يجعل الصندوق عرضة للتذبذب بشكل أكبر وبالمقابل يكون الصندوق أكثر مخاطرة مقارنة بالصناديق الأكثر تنوعاً مما يؤثر بشكل سلبى على سعر الوحدة في الصندوق في حالة الانخفاض..

مخاطر تعليق التداول، قد يؤدي تعليق التداول في السوق ككل أو في مجموعة من الأوراق المالية إلى عدم توفر النقد أو فقدان عدد من الفرص الاستثمارية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة بالصندوق أو التأخر في تلبية طلبات الاسترداد.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة، قد تؤدي عمليات الاسترداد الكبيرة إلى بيع جزء من أصول الصندوق المستثمرة في أوراق مالية بأسعار غير مناسبة أو منخفضة لتلبية هذه الطلبات مما قد ينتج عنه انخفاض في سعر الوحدة في الصندوق.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني، في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، ولذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبى والتي تؤثر بدورها على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر سجل الأداء المحدود، نظراً لأن الصندوق جديد وليس له سجل أداء سابق، ويعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة استثماراته، فلا يمكن إعطاء تأكيدات على أن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق، مما يعتبر من مخاطر الاستثمار التي قد تؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة بشكل سلبى.

مخاطر تعارض المصالح، قد تنشأ هناك حالات تتعارض فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على الصندوق.

مخاطر السيولة، قد يتعرض الصندوق لمخاطر مرتبطة بعدم القدرة على تنفيذ عمليات الاسترداد في حال انخفاض مستويات السيولة في الأسواق أو في حال تجاوز طلبات الاسترداد في أي يوم نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي مثل هذه الظروف، قد يضطر مدير الصندوق إلى

تأجيل تنفيذ طلبات الاسترداد إلى تاريخ لاحق، الأمر الذي قد يؤدي إلى تأخير تلبية طلبات العملاء ويؤثر سلباً على قيمة الوحدات. كما أن فترات التقلب التي قد تشهدها الأسواق المالية قد تزيد من احتمالية هذه المخاطر، حيث تصبح بعض الأسهم أقل سيولة وأكثر صعوبة في التداول نتيجة محدودية حجم التعاملات، وهو ما قد ينعكس سلباً على أسعار أصول الصندوق وأدائه الاستثماري.

مخاطر التمويل، في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في أقالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأدائه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات، تمثل عملة الصندوق في الريال السعودي، وهي العملة التي تُسعر بها استثماراته ووحداته. وفي حال قيام المستثمرين بالاشتراك أو الاسترداد باستخدام عملات أجنبية أخرى، يتم احتساب قيمتها استناداً إلى سعر الصرف السائد في الأسواق بتاريخ العملية. ويتحمل المستثمرون الراغبون في استلام استحقاقاتهم بعملة غير الريال السعودي مخاطر تقلبات أسعار الصرف عند تاريخ التحويل. وقد يترتب على ذلك انخفاض في قيمة الوحدات المملوكة نتيجة تغير أسعار الصرف أو استقطاع رسوم وعمولات مرتبطة بعمليات الصرف. يركز الصندوق استثماراته في السوق المالية السعودية.

مخاطر الأسواق الناشئة، إن الاستثمارات الرئيسية في الصندوق غالباً ما تكون في أدوات استثمارية تصدر في الأسواق الناشئة، وهذه الأسواق بطبيعتها أكثر عرضة للمخاطر المرتبطة بالسيولة وعدم الاستقرار، سواء نتيجة الأوضاع السياسية أو الاقتصادية. وقد يترتب على ذلك تقلبات في أسعار الوحدات وانخفاض قيمتها، وهو ما يشكل مخاطر إضافية على أصول الصندوق وأدائه الاستثماري.

مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية أخرى، قد يستثمر الصندوق في صناديق استثمارية أخرى، وهو ما يعرض مالكي الوحدات لمخاطر إضافية قد تنتج عن تلك الصناديق المستثمر بها. ويمكن أن تكون هذه المخاطر مختلفة عن المخاطر المرتبطة باستثمارات هذا الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وبالتالي على قيمة وحداته.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق، يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بجروح المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثماراته الصندوق.

مخاطر التقنية، يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثماراته الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية، تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثماراته الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر السياسية والقانونية والأنظمة واللوائح، وتتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق.

المخاطر الائتمانية، هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما، وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة استثمار أموال لدى طرف ثالث، من خلال الاستثمار المباشر أو في صفقات أسواق النقد وأدوات الدين وعقود المشتقات والودائع البنكية ووحدات صناديق أسواق النقد ووحدات صناديق أدوات الدين ذات الدخل الثابت وفي حالة إخفاق المدين في الوفاء بالتزاماته فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار في المشتقات، قد يستثمر الصندوق في أدوات مالية مشتقة لأغراض التحوط أو إدارة السيولة أو تحسين العائد. وتتميز هذه الأدوات بارتفاع مستوى المخاطر مقارنة بالاستثمارات التقليدية، نظراً لاعتماد قيمتها على الأصل الأساسي وارتباطها بتقلبات الأسعار والفوائد ومعدلات الصرف. ينفذ اكتفي بهذا الجزء فقط.

إن المخاطر المذكورة أعلاه لا تُعد قائمة شاملة بجميع المخاطر التي قد يتعرض لها الصندوق أو المستثمرون فيه، وإنما تمثل أبرز المخاطر التي يراها مدير الصندوق ذات صلة وملاءمة لطبيعة استثمارات الصندوق وأهدافه. وقد تنشأ مخاطر إضافية غير مذكورة أعلاه سواء نتيجة لظروف استثنائية أو تغيرات في الأسواق المالية والاقتصادية أو خلافها، وهو ما قد يؤثر على أداء الصندوق وقيمة وحداثته. ويتعين على المستثمر إدراك أن الاستثمار في الصندوق قد ينطوي على مخاطر غير متوقعة تتجاوز ما ورد في هذه الشروط والأحكام.

5. آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

نظراً للمخاطر المرتبطة بالاستثمار لا يعتبر الاستثمار في الصندوق مناسباً للمستثمرين الذين ليس لديهم المقدرة لمواجهة نسبة مخاطر عالية.

7. قيود / حدود الاستثمار

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار، ويلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود خلال إدارته للصندوق التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب أسعار الخزينة لدى أحد البنوك السعودية، ويتحمل المستثمر أي تقلب في أسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9. الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة

(أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها.

- رسوم الإدارة: 1 % من صافي قيمة الأصول كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل ربع سنوي.

- رسوم مشغل الصندوق: يدفع الصندوق لمشغل الصندوق رسوماً سنوية قدرها 0.50% من صافي قيمة أصول الصندوق، بحد أدنى يبلغ 9,500 ريال سعودي شهرياً وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقييم وتُدفع بشكل شهري. ولا تشمل هذه الرسوم على ضريبة القيمة المضافة.

- أتعاب مراجع الحسابات: يتحمل الصندوق أتعاب مراجع الحسابات بقيمة 39,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي.

رسوم المؤشر الاسترشادي: يتحمل الصندوق رسوم المؤشر الاسترشادي بحد أقصى 32,200 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي.

- تكاليف الرقابة الشرعية: يتحمل الصندوق تكاليف الرقابة الشرعية بقيمة 12,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي.

- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: يتحمل الصندوق مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بقيمة 3,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع وبحد أقصى مبلغ 12,000 ريال.

- مصروفات رقابية: يتحمل الصندوق المصروفات الرقابية بقيمة 7,500 ريال سعودي سنوياً ويتم احتسابها على أساس يومي.

- نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: سيتحمل الصندوق رسوم 5,000 ريال سعودي سنوياً ويتم احتساب مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي.

- المصروفات الأخرى: سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الفعلية الناتجة عن أنشطة الصندوق، ويتوقع أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة 0.50% من صافي قيمة الأصول ويتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي.

- **أتعاب أمين الحفظ:** يتحمل الصندوق رسوم حفظ تعادل 0.0275% سنوياً وبحد أدنى 30,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي.

- **الضرائب:** يتحمل الصندوق ضريبة القيمة المضافة وأي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لاطراف أخرى نظير تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل ادارة الحفظ.

- **الرسوم المتعلقة بالزكاة:** يتحمل الصندوق رسوم التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بالإضافة إلى تكاليف التقارير والمتطلبات المتعلقة بالإقرارات الزكوية وفقاً للأنظمة المعمول بها، حسب الأسعار السائدة في الأسواق والتي تدفع لمستشاري الضريبة والزكاة. تبقي مسؤولية احتساب وسداد الزكاة على عاتق المستثمرين المكلفين الخاضعين لنكاح قواعد هيئة الزكاة في الصناديق الاستثمارية، في حين لا يتحمل المستثمرون غير المكلفين أي التزامات بهذا الشأن. وللإطلاع على تفاصيل قواعد هيئة الزكاة المتعلقة بالمستثمرين في الصناديق الاستثمارية، كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية من خلال الموقع الإلكتروني .

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ووقت دفعها من قبل الصندوق:

الوصف	القيمة، طريقة الحساب والدفع، تخصم من
رسوم الإدارة	1 % من صافي قيمة الأصول كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل ربع سنوي.
رسوم المؤشر الاسترشادي	يتحمل الصندوق رسوم المؤشر الاسترشادي بحد أقصى 32,200 ريال سعودي سنوياً ، يتم احتسابها على أساس يومي.
رسوم مشغل الصندوق	يدفع الصندوق لمشغل الصندوق رسوماً سنوية قدرها 0.50% من صافي قيمة أصول الصندوق، بحد أدنى يبلغ 9,500 ريال سعودي شهرياً وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقييم وتدفع بشكل شهري. ولا تشمل هذه الرسوم على ضريبة القيمة المضافة.
أتعاب مراجع الحسابات	39,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي ويتم دفعها من صافي أصول الصندوق بشكل ربع سنوي.
تكاليف الرقابة الشرعية	12,000 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي ويتم دفعها من صافي أصول الصندوق بشكل ربع سنوي.
رسوم التعامل	يتحمل الصندوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبدها نتيجة شراء وبيع الاستثمارات. ويجب الإفصاح عن إجمالي هذه التكاليف في التقارير المدققة السنوية ونصف السنوية. ولا تشمل جميع المبالغ على ضريبة القيمة المضافة، على أن يتم احتسابها في كل يوم تقييم ودفعها عند الاستحقاق.
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	3,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع وبحد أقصى مبلغ 12,000 ريال سنوياً لكل عضو مستقل وتُسحق عن كل اجتماع وتُدفع بعد الاجتماع مباشرة من صافي أصول الصندوق.
مصرفات رقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً ويتم احتسابها على أساس يومي ويتم دفعها من صافي أصول الصندوق بنهاية السنة المالية.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000 ريال سعودي سنوياً ويتم احتساب مصرفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي ويتم دفعها من صافي أصول الصندوق بنهاية السنة المالية.
المصرفات الأخرى	سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطة الصندوق، ويتوقع أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة 0.50% من صافي قيمة الأصول ويتم احتساب المصرفات الأخرى على أساس يومي ويتم دفعها من أصول الصندوق بشكل ربع سنوي.

رسوم أمفن الكفظ 0.0275% سنوفاً وبكأ أدنى 30,000 رفال سعودي سنوفاً ككأ أقصف؁ ففم اكأسابها على أساس فومف وففم كفعها من صافف أصول الصندوق بفكل سنوف.	أنعاب أمفن الكفظ
كسب كلفة الفمول السائكة فف السوق وسفم ككرها فف الكفرفر النصف سنوف والكفرفر السنوف بكأ إنتها السنف المالف للصندوق.	مصارف الفمول
كسب الأسعار السائكة فف السوق.	رسوم الفمول
لا فوفك.	رسوم الشفراك

ك) ككول اففراضف فوفك نسبة ككالف الصندوق إلى صافف قفمة الاصول على مسفوى الصندوق ومالك الككة كلال عمر الصندوق؁ على أن فشكل نسبة الككالف المككرة وكر المككرة.

الرسوم والمصرفاف	الرسوم والمصارف الففراضفة إلى صافف أصول الصندوق (نسبة مؤوفة)	مئال اففراضف فوفك كففك الرسوم والمصارف ومقابل الصفاف الكف كفعف من قبل مالك الكككاف (رفال سعودي)	مئال اففراضف فوفك كففك الرسوم والمصارف ومقابل الصفاف الكف كفعف من قبل مالك الكككاف (رفال سعودي)
إكمالف قفمة الأصول بكافف السنف	100,000,000	100,000	
ككالف الاففراض	كسب الأسعار السائكة فف السوق		
ككالف اللكة الشرعفة	0.0012%	12,000	12
مكافأة أعضاء مجلس الإكارة المسفقلفن	0.024%	24,000	24
رسوم مرافك الكساباف	0.039%	39,000	39
الرسوم الرقابفة	0.008%	7,500	7.5
نشر بفافاف الصندوق على موقع ككاول	0.005%	5,000	5
أنعاب أمفن الكفظ	0.030%	30,000	30
رسوم مؤشر اسفرفكافف	0.032%	32,200	32.2
مصارف أكرى (كككرففة)	0.500%	500,000	500
المككوع	0.650%	649,700	649.7
رسوم الإكارة	1%	1,000,000	1000
رسوم مسكعل الصندوق	0.50%	500,000	500
إكمالف نسبة الككالف المككرة	2.150%	2,149,700	2149.7
العائف الاففراضف على رأس المال 10%	10.000%	10,000,000	10000
العائف بكأ كضم الرسوم المككرة		7,635,330	763,533
رسوم الككاف	0.0000%	0	0
نسبة صافف عائف الاسفثمار الاففراضف نهافة السنف المالف		10.0000%	10.00%
إكمالف المصارف	0.000%	1.9543%	1.9543%

* ملاحظف/ كففك الرسوم فف الككول اعلاه قبل اكأساب ضرفة القفمة المضافف.

* ملاحظف/ لا فوفك أف رسوم ككر مككرة .

(ج) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية:
لا يوجد.

(د) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:
يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالإدارة وأي رسوم أخرى يتقاضاها. لا يدفع مدير الصندوق أي عمولات خاصة لمالكي الوحدات في الصندوق.

(هـ) المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:
لا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات وفقاً لقواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية فإنه لا يتعين على الصندوق دفع الزكاة نيابة عن المستثمرين وتقع على مالك الوحدة مسؤولية إخراج زكاة ما يملك من المكلفين الذين يملكون وحدات استثمارية. في الصندوق. ويقتصر دور في تقديم الإفصاحات الزكوية للمستثمرين المكلفين بدفع الزكاة وتزويدهم بهذه التقارير سنوياً للاستعانة بها في سداد الزكاة عن استثماراتهم في الصندوق حيثما ينطبق.
كما يتعهد مدير الصندوق بسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المدة النظامية، كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة القرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر والالزمة لفحص الوعاء الزكوي. وباخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك. كما أن الرسوم والعمولات والمصروفات المذكورة في الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار المنصوص عليها في ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية.
كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال موقع الهيئة.

(و) بيان أي عمولة خاصة يبرها مدير الصندوق:
لا يوجد.

(ز) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دُفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.

الرسوم والمصروفات	الرسوم والمصاريف الافتراضية إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق (نسبة مئوية)	مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دُفعت من أصول الصندوق (ريال سعودي)	مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دُفعت من قبل مالك الوحدات (ريال سعودي)
إجمالي قيمة الأصول بداية السنة	100,000,000	100,000	
تكاليف الاقتراض	حسب الاسعار السائدة في السوق		
تكاليف اللجنة الشرعية	0.012 %	12,000	12
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	0.024 %	24,000	24
رسوم مراجع الحسابات	0.039 %	39,000	39
الرسوم الرقابية	0.008 %	7,500	7.5
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	0.005 %	5,000	5
أتعاب أمين الحفظ	0.030 %	30,000	30
رسوم مؤشر الاسترشادي	0.032 %	32,200	32.2
مصاريف أخرى (تقديرية)	0.500 %	500,000	500
المجموع	0.650 %	649,700	649.7
رسوم الإدارة	01 %	1,000,000	1000
رسوم مشغل الصندوق	0.50 %	500,000	500
إجمالي المصاريف	0.000 %	1.9543	1.9543

10. التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم الأصول:

- يقيم صندوق الاستثمار في كل يوم تقييم. ويتم التقييم على أساس العملة، ويكون التقييم بناءً على قيمة جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت.
- ستعتمد طريقة التقييم على نوع الأصل، وقد يعتمد مدير الصندوق/مشغل الصندوق على نظم موثوق بها فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.
- يجب اتباع المبادئ الآتية لتقييم أصول الصندوق:
 1. إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
 2. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لتآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن ذلك السعر.
 3. وسيتم تقييم الأسهم التي تمت المشاركة بها في الطرقات الأولية والحقوق الأولية في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية بناءً على سعر الاكتتاب أو سعر الحق المكتتب به.
 4. بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة.
 5. بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
 6. بالنسبة إلى أي استثمار آخر، تستخدم القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد المفصّل عنها في شروط وأحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.

صافي قيمة الأصول لكل وحدة (إجمالي الأصول - المستحقات - المصروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.

(ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق يومياً من الأحد إلى الخميس في نهاية يوم التعامل لكل يوم تقييم على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم التقييم

(ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير بشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يحددها مدير الصندوق وفقاً للمادة (78) من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (79) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة:

يتحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

سيتم نشر صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة في كل يوم عمل يلي يوم التقييم على الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول السعودية) www.tadawul.com.sa.

11. التعاملات

(أ) تبدأ فترة طرح الأولي لوحدات الصندوق:

تبدأ فترة الطرح الأولي للصندوق من تاريخ 02 نوفمبر 2025م إلى نهاية يوم عمل 23 يناير 2026م لمدة 60 يوم عمل. كما يجوز لمدير الصندوق، بعد اشعار هيئة السوق المالية، إقفال فترة الطرح بشكل مبكر وبدء تشغيل الصندوق في حال تم جمع الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والمحدد بمبلغ (1,000,000) ريال سعودي. وسعر الوحدة عند بداية الطرح هو 100 ريال سعودي.

ب) تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد:

ت) عند استلام طلبات الاشتراك أو الاسترداد في وحدات الصندوق في أي يوم عمل قبل الساعة الواحدة ظهراً بتوقيت الرياض، سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الاسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم. طلبات الاشتراك أو الاسترداد التي يتم استلامها بعد التوقيت المحدد ستصبح نافذة في يوم التقويم التالي.

ج) إجراءات الاشتراك:

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي :

1. فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب".
 2. تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً حسب توقيت الرياض و سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الاسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق بعد استكمال متطلبات فتح الحساب الاستثماري للعميل وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت مصدر الأموال والتراخيص اللازمة وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى بيانات هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق الزامية لاستكمال عملية قبول العميل و الاشتراك .
 3. تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً بتوقيت الرياض، سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الاسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم.
 4. في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك.
 5. يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم المعلنة.
 6. يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين الكترونياً بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد:

1. يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معباً وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً بتوقيت الرياض، سيكون سعر وحدات الاسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
2. لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك.
3. يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد، وفي حال أدى طلب الاسترداد إلى انخفاض قيمة استثمار المستثمر عن الحد الأدنى المطلوب للاستثمار في الصندوق، فيجوز لمدير الصندوق استرداد كامل الوحدات المتبقية للمستثمر، وفقاً لتقديره.
4. أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد بحد أقصى في اليوم الرابع ويمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي يومياً من الأحد إلى الخميس باستثناء العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

5. يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

(د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

1. يتم تعليق اشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك، في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسباً - بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق للأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذي وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.

2. يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو اللوصول اللخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصادفي قيمة أصول الصندوق العام.

3. يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

(هـ) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

1. يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
2. إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو اللوصول اللخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصادفي قيمة أصول الصندوق العام.
3. في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
4. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

- وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:
 - التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية و المبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
 - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(و) تخضع الإجراءات المتعلقة باختيار طلبات الاسترداد التي قد يتم تأجيلها، وكذلك النكاحم المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد، لنكاحم المادتين (68) و(69) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

(ز) النكاحم المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.

(ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات:

الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي، الحد الأدنى للاشتراك الإضافي لا يوجد، الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي، الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق. وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للاستثمار ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله وفقاً للتقدير المطلق لمدير الصندوق.

(ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

مليون ريال سعودي، وفي حال لم يتم جمع هذا المبلغ خلال فترة الطرح، سيقوم مدير الصندوق برد مبالغ الاشتراكات لأصحابها دون أي حسم، وفي حال تم استثمار تلك المبالغ خلال فترة الطرح في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو لهيئة رقابية ماثلة خارج المملكة وتم تحقيق ربح عليها، سيتم إضافة تلك الأرباح المحققة لمبالغ الاشتراك الأصلية.

12. سياسة التوزيع

أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح نقدية على مالكي الوحدات حيث أن هدف الصندوق هو المحافظة على رأس المال على المدى الطويل وبالتالي سيتم إعادة استثمار أي توزيعات مستلمة.

ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع: (لا ينطبق).

ج) كيفية دفع التوزيعات: (لا ينطبق).

13. تقديم التقارير الى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع سنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية:

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة (78) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي في موقع آخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوم من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع سنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" <http://www.saudiexchange.sa/> والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق "تام المالية" www.tamcapital.sa

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" <http://www.saudiexchange.sa/> والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق "تام المالية" www.tamcapital.sa

د) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية مجاناً عند طلبها.

14. سجل مالكي الوحدات

أ) سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.

ب) يُعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط). (سيتم تقديمها مجاناً عند الطلب).

15. اجتماع مالكي الوحدات

أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- يحق للمشارك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك الوحدات أو مالكي الوحدات الذي يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع لمالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- تكون الدعوة للاجتماع لمالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق "تام المالية" www.tamcapital.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" <http://www.saudiexchange.sa/> وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن 21 يوم قبل الاجتماع وسوف يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتيح مدير الصندوق مع الدعوة نسخة من كافة المستندات اللازمة المتعلقة بنود جدول الأعمال وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

- يجوز لكل مالك وحدات الإلهاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية كما يجوز لكل مالك وحدت تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- إذا لم يستوف النصاب لعقد للاجتماع فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع ثانياً بالإعلان عن ذلك وفق الضوابط التي تحددها الهيئة وبعدة لا تقل عن (5) أيام ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع .

16. قائمة بحقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغيير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ. وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقديم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها ، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية "تداول" <http://www.saudiexchange.sa/> والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق "تام المالية" www.tamcapital.sa.
- إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل حيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة، وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها إلكترونياً أو إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم.
- سياسة حقوق التصويت:
- سوف يفصح مدير الصندوق في موقع السوق وموقعه الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت.

17. مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق ويحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18. خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكى الوحدات على التغييرات الأساسية:
- (أ) يحصل مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.
- (ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- (ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
- (د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- (هـ) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة الثامنة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.
- (و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).
- (ز) إشعار الهيئة ومالكى الوحدات بأي تغييرات غير أساسية.
- (ح) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكى الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).
- (ط) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- (ي) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

20. انتهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع - في رأي مدير الصندوق - غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه قبل انتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها.
- يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكى الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق.
- في حال انتهاء الصندوق ولم يتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، فسيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (12) شهر من انتهاء مدة الصندوق.
- يتم إشعار الهيئة ومالكى الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسهيل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في

- الصندوق التي يتم التأكد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انتهاء مدة الصندوق وتصفيته في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكى الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لتخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق، على أن يعين المصفي البديل في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على عزل مدير الصندوق.
- في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، سيقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعين ونقل جميع المستندات المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة إلى المصفي المعين والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال (20) يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍ بديل.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍ بديل.
- في جميع الأحوال يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكى الوحدات كتابياً وبشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق.
- في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق

- (أ) مدير الصندوق هو شركة تام المالية.
- (ب) شركة تام المالية شركة مرخصة تقدم وتمارس أنشطة إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق وترتيب الأوراق المالية وتعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6 هـ الموافق 31 يوليو 2003م، بموجب الترخيص رقم (12-24297) وتاريخ 21/10/2024م.
- (ج) عنوان مكتبها الرئيسي هو: المملكة العربية السعودية، الرياض، شارع الأمين المهندس عبدالله بن عبدالرحمن، حي النرجس، 13327.
- (د) هاتف: 8001240557 البريد الإلكتروني: info@tamcapital.sa الموقع الإلكتروني: tamcapital.sa
- (هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 25,200,000 ريال سعودي.
- (و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والارباح للسنة المالية :

البند	السنة المنتهية في 2024\12\31
اجمالي الإيرادات للسنة المالية	0 ريال سعودي
صافي الربح /الخسارة	-5,832,935 ريال سعودي

- (ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته:
- إدارة الصندوق.
- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق، واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار ذات العلاقة سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، ويعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يضع مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها، وتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.

- ما لم تحدد الهيئة خلاف ذلك، بما لا يخالف اللوائح التنفيذية ذات العلاقة يحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك غير مكتمل لأي شخص يرغب الاشتراك في الصندوق ويتم إرجاع قيمة الاشتراك إلى حساب العميل خلال خمسة أيام عمل من تاريخ استلام مدير الصندوق لقيمة الاشتراك في حساب الصندوق.
- يحق لمدير الصندوق و/أو أي من تابعيه الدخول كمستثمر في الصندوق في أي وقت يشاء وستعامل وحدات مدير الصندوق وتابعيه معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق وبحسب بنود الاشتراك والاسترداد في هذه الشروط والنكاح.
- (ح) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهريّة، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار: لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهريّة، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

(ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

(ي) النكاح المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

للهيئة عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حالة وقوع أي من الحالات التالية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب أحكام لائحة مؤسسات السوق.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام ولوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- صدور قرار صندوق خاص من مالكي وحدات الصندوق المغلق يطلبون فيه من الهيئة عزل مدير الصندوق.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

22. مشغل الصندوق

- (أ) شركة تام المالية
- (ب) شركة تام المالية شركة مرخصة تقدم وتمارس أنشطة إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق وترتيب الأوراق المالية. وتعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6 هـ الموافق 31 يوليو 2003م. بموجب الترخيص رقم (12-24297) وتاريخ 21/10/2024م. عنوان مكتبها الرئيسي هو: المملكة العربية السعودية، الرياض، شارع الأمين المهندس عبدالله بن عبدالرحمن، حي النرجس، 13327. هاتف: 8001240557 البريد الإلكتروني: info@tamcapital.sa الموقع الإلكتروني: tamcapital.sa

(ج) مهام مشغل الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

- القيام بجميع مهام تشغيل الصندوق الاستثماري وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار ومتابعتها.
- تشمل مهام مشغل الصندوق وواجباته ومسؤولياته تقييم أصول الصندوق وفقاً لما هو موضح في هذه الشروط والنكاح.
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وإعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة كما هو منصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار.
- (د) يجوز لممثل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين بممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن، علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمشغل من الباطن.

23. أمين الحفظ

- (أ) أمين الحفظ هو شركة بي إس إف كابيتال.
- (ب) هي شركة مرخصة وتعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6 هـ الموافق 31 يوليو 2003م. بموجب الترخيص رقم (37-11153) وتاريخ 1432/02/26 هـ.

(ج) عنوان المكتب الرئيسي لشركة بي إس إف كابيتال هو: المملكة العربية السعودية، الرياض – طريق الملك فهد 8092 – 12313 – 3735 هاتف رقم: 0112826828 الموقع الإلكتروني: www.bsfcapital.sa ، البريد الإلكتروني: info@bsfcapital.sa.

- (د) يتضمن دور ومهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- حفظ المستندات والوثائق المتعلقة بالصندوق (قرارات الاستثمار، جميع العقود الجوهرية، محاضر اجتماعات مجلس إدارة الصندوق، تقارير التقييم، الشروط والأحكام).
 - فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له.
 - الاحتفاظ بسجلات تفصيلية ودقيقة بخصوص ما يطرأ من تغيير على ملكية الأصول.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة لفصل الأصول عن أي أصول أخرى تخص أمين الحفظ ومنها على سبيل المثال لا الحصر، النص في جميع السجلات ذات العلاقة إلى أن ملكية الأصول تعود لصندوق الاستثمار أو مدير الصناديق طبقاً لالتزامات أمين الحفظ بموجب لأئحة مؤسسات السوق المالية.
 - موافقة مدير الصندوق بنسخة من أي مستندات متعلقة بالأصول المملوكة لصندوق الاستثمار فور تسلمه من الغير، دون التزام بمراجعة أو فحص كفاية ودقة واكتمال تلك المستندات.
 - التصرف في الأصول عند صدور تعليمات خطية من مدير الصندوق، والتقييد بتلك التعليمات، وعدم اتخاذ أي إجراء متعلق بالأصول إلا بموافقة مدير الصناديق الخطية على ذلك.

24. مجلس إدارة الصندوق

تكوين المجلس

يتكون مجلس إدارة الصندوق من ثلاثة أعضاء، من بينهم عضوين مستقلين يعينهم مدير الصندوق. على أن تبدأ فترة عضوية مجلس الإدارة من تاريخ تشغيل الصندوق حتى التصفية. ويحق لمدير الصندوق تغيير أعضاء مجلس الإدارة خلال فترة الصندوق، بعد موافقة هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك.

(أ) أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم كما يلي:

الاسم	المنصب
1. إبراهيم بن عبدالرحمن فطاني	رئيس مجلس الإدارة
2. علاء الدين بن محمد يوسف	عضو مستقل
3. عفت بنت سعيد باديب	عضو مستقل

(ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الاسم	المنصب	المؤهلات/الخبرات
إبراهيم بن عبدالرحمن فطاني	رئيس مجلس الإدارة	إبراهيم فطاني هو خبير تنفيذي في مجال الاستثمار يتمتع بخبرة تزيد عن 19 عاماً في إدارة الأصول، والاستشارات الاستثمارية، وهيكلية الصناديق عبر الأسهم والعقارات والمخاطر متعددة الأصول. يشغل منصب الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لشركة تام المالية، شغل مناصب قيادية عليا في مؤسسات مالية بارزة مثل دويتشه بنك، HSBC، ميفك كابيتال، وسكو كابيتال. وقد أشرف على محافظ استثمارية تتجاوز قيمتها 5 مليارات ريال سعودي. كما عمل مستشاراً استثمارياً لجهات حكومية مثل الهيئة العامة للترفيه، مسهماً في تطوير برامج استثمارية واستراتيجيات تمويلية. حاصل على درجة البكالوريوس في المالية من جامعة الأمير سلطان، ويواصل حالياً دراسة ماجستير إدارة الأعمال التنفيذي في HEC Paris.

علاء الدين بن محمد يوسف	عضو مستقل	حاصل على درجة البكالوريوس من جامعة الملك سعود عام 1993 بتخصص المحاسبة وعمل ما يزيد عن 33 عام في بنك الرياض وبنك الجزيرة وشركة الجزيرة كابيتال بوظيفة مدير عام الإدارات التي كانت تابعة لوحدة التداول المحلية والدولية والمؤسسات وإدارة الأبحاث والتمويل والمبيعات لكل منتجات الشركة والتسويق، شغل عدة عضويات لمجالس إدارة في الصناديق العقارية والأسهم في الجزيرة كابيتال حتى عام 2023، وكما شغل عضوية مجلس إدارة في شركة سمه.
عفت بنت سعيد باديب	عضو مستقل	عفت خبيرة حوكمة ذات خبرة واسعة، تتمتع بسجل حافل من العمل مع القطاعين الخاص وشبه الحكومي. كفاءتها في مجالي الحوكمة والامتثال، مدعومة بخبرة واسعة تمتد لأكثر من 18 عاماً.. شهدت مسيرة عفت المهنية توليها العديد من المناصب المحورية في مؤسسات محلية ودولية مرموقة. ومن الجدير بالذكر أنها ساهمت بمهاراتها ومعرفتها في مؤسسات مالية عملاقة مثل BNP Paribas و HSBC و Northern Trust.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموافقة على عقود خدمات الإدارة، وعقود خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل .
- الموافقة على تعيين مراجع الحسابات للصندوق الذي يرشحه مدير الصندوق.
- الإشراف، و- متى كان ذلك مناسباً- الموافقة أو المصادقة على أي قرار في شأن أي تعامل ينطوي على تعارض في المصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول الالتزام (لجنة الالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- الموافقة على شروط وأحكام الصندوق وأي تعديل عليها وفقاً للتغييرات المنصوص عليها في المادتين الرابعة والخامسة والستين من لائحة صناديق الاستثمار قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو اشعارهم بالتغييرات.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، ووفقاً للوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية.
- التأكد من التزام مدير الصندوق بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لمالكي الوحدات وغيرهم من أصحاب المصالح.
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر سواء كان عقد أم غيره يتضمن افصاحات تتعلق بالصندوق العام وإدارته للصندوق
- تكوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليه في الفقرة (ل) من المادة التاسعة من لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليه في الفقرة (م) من المادة التاسعة من لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفق شروط وأحكام الصندوق وما ورد في اللوائح ذات العلاقة.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تكون مكافآت أعضاء المجلس بواقع 3,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع وبعد أقصى مبلغ 12,000 ريال سنوياً لكل عضو مستقل وتُستحق عن كل اجتماع وتُدفع بعد الاجتماع مباشرة.

هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:
الجدول التالي يوضح عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى كما يلي:

الاسم	الصناديق	المدير	المنصب
الأستاذ / إبراهيم بن عبدالرحمن فطاني.	صندوق تام للمرابحة والادخار.	تام المالية.	رئيس مجلس الإدارة
الأستاذ / علاء الدين بن محمد يوسف.	صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي / صندوق كامكو المرن للأسهم السعودية/ صندوق تام للمرابحة والادخار.	KAMCO تام المالية.	عضو مستقل
الأستاذة / عفت بنت سعيد بادي.	صندوق تام للمرابحة والادخار.	تام المالية.	عضو مستقل

25. لجنة الرقابة الشرعية

تم تعيين شركة أصول للاستشارات الشرعية من قبل مدير الصندوق ك لجنة رقابة شرعية على الصندوق للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق وأنشطته مع الضوابط والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالإضافة إلى المعايير والضوابط المقررة من قبل المستشار الشرعي.

وتعد شركة أصول للاستشارات الشرعية من الشركات الرائدة بتقديم الخدمات المتعلقة بالالتزام الشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى منطقة الخليج العربي كونها أول شركة تدقيق واستشارات شرعية مهنية على مستوى العالم يتم تأسيسها بتحالف عدد من الشركاء والمهنيين في مجال التدقيق الشرعي والاستشارات المالية الإسلامية، وتتمتع الشركة والشركاء بعلاقات واسعة مع كبراء مدراء الاستثمار والبنوك الاستثمارية الإسلامية والتجارية في منطقة الخليج العربي.

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية ومؤهلاتهم:

- 1- د. محمد عبدالرحمن الشرفا: يحمل شهادة الدكتوراه في التمويل الإسلامي، جامعة المالايا، ماليزيا وهو مستشار ومدقق شرعي ذو خبرة عملية مع أكثر من 120 صندوق وشركة استثمارية ومدربة في المملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي وبحمل درجة الماجستير في التمويل الإسلامي CIPF، جامعة التمويل الإسلامي العالمية INCEIF والتابعة للبنك المركزي الماليزي Bank Negara، ماليزيا. وزمالة المستشار الشرعي الصادرة عن الجمعية العلمية القضائية السعودية التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والماجستير المهني التنفيذي في المالية الإسلامية والدبلوم المهني في التدقيق الشرعي، شهادة صادرة عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI) وهو مراقب ومدقق شرعي معتمد (CSAA) شهادة صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) وحاصل على دبلوم سيما للتمويل الإسلامي من المعهد الملكي للمحاسبين الإداريين في المملكة المتحدة (CIMA).
- 2- د. عبدالرحمن محمد البالول: يحمل شهادة الدكتوراه في الفقه المقارن وأصول الفقه من جامعة الكويت وشهادة الماجستير في أصول الفقه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية وهو مدقق شرعي معتمد، شهادة صادرة عن بنك الكويت المركزي ومراقب ومدقق شرعي معتمد (CSAA) شهادة صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) وهو أيضاً عضو هيئة التدريس المنتدب في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بدولة الكويت و باحث في مجال الشريعة الإسلامية والقانون له أبحاث ومؤلفات في فقه المعاملات المالية، والمقارنة بالقوانين المدنية العربية.
- 3- د. حمد يوسف المزروعى: يحمل شهادة الدكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية وشهادة الماجستير في أصول الفقه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية وهو مدقق شرعي معتمد، شهادة صادرة عن بنك الكويت المركزي ومحاسب معتمد في الزكاة، شهادة صادرة عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية وهو أيضاً عضو هيئة التدريس المنتدب في كلية الشريعة بجامعة الكويت، والهيئة العامة في التعليم التطبيقي والتدريب وباحث في مجال الاقتصاد الإسلامي له مؤلفات وأبحاث في الاختصاص.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية:

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.

- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالالتزام بالصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.
- (ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية.
- يتم تحميل الصندوق مبلغ 12,000 ريال سعودي من صافي قيمة أصوله كأتعاب مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.
- (د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:
- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحاً بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيازة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.
- الإجارة:
- هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقاً لأحكام الشرعية الإسلامية.
- الصكوك وما في حكمها:
- هي عقود منفعة أو تمويل أو تسديد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة
- الشرعية اللازمة في حينه.

26. مستشار الاستثمار

لا يوجد.

27. الموزع

لا يوجد.

28. مراجع الحسابات

- (أ) المحاسب القانوني للصندوق هو: شركة الزومان والفهد والحجاج للاستشارات المهنية، وعنوانه:
- المملكة العربية السعودية، الرياض
 الموقع الإلكتروني: ay-cpa.sa
 ص.ب. 13326 حي الياسمين 6499
 البريد الإلكتروني: info@ay-cpa.sa
 رقم الهاتف: 920018802
- (ب) يتضمن دور المحاسب القانوني، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- التحقق من إعداد القوائم المالية ومراجعتها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
 - تقديم بيان حول ما إذا كان المحاسب القانوني يرى:
 - 1- أن القوائم المالية أعدت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
 - 2- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصادفي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
 - 3- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.
 - يحق لمدير الصندوق تغيير المحاسب القانوني بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق ويحق لمجلس إدارة الصندوق الطلب من مدير الصندوق تغيير المحاسب القانوني في أي من الحالات التالية:
 - 1- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
 - 2- إذا لم يعد المحاسب القانوني مستقلاً.

3- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المطلق تغيير المحاسب القانوني يحدد مدير الصندوق أتعاب المحاسب القانوني بموافقة مجلس إدارة الصندوق.
بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق يحق لمدير الصندوق تغيير المحاسب القانوني من وقت لآخر، وعليه يتم إشعار مالكي الوحدات وهيئة السوق المالية عند التغيير.

29. أصول الصندوق

- (أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
(ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه التخزين.
(ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو موزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى

يمكن مراسلة مدير الصندوق في حال وجود أي شكوى على العنوان التالي:

شركة تام المالية

- (أ) شركة تام المالية شركة مرخصة تقدم وتمارس أنشطة إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق، ترتيب الأوراق المالية، وتعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6 هـ الموافق 31 يوليو 2003م، بموجب الترخيص رقم (12-24297) وتاريخ 21/10/2024م.
(ب) عنوان مكتبها الرئيسي هو: المملكة العربية السعودية، الرياض، شارع الأمين المهندس عبدالله بن عبدالرحمن، حي النرجس، 13327.
(ج) هاتف: 8001240557
(د) الموقع الإلكتروني: tamcapital.sa البريد الإلكتروني: Complaints@tamcapital.sa.
يتوفر لدى مدير الصندوق إجراءات خاصة بمعالجة الشكاوى وهي متاحة في حال طلبها منه بأي وقت ودون مقابل.
في حالة تعذر الوصول إلى تسوية للشكوى أو لم يتم الرد خلال سبعة (7) أيام عمل، يحق للمشتري إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية - إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشتري إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. المعلومات الأخرى

- (أ) السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.
(ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
(ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي:
- شروط وأحكام الصندوق.
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
(د) العقود المذكورة في الشروط والنكاحم، لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والنكاحم التي سيتخذ قرار الاستثمار بناء عليها.
(هـ) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا يوجد.

33. إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت / قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها. تم إعداد هذه الشروط والأحكام باللغة العربية. وفي حال ترجمتها لأي لغة أخرى فإن النص باللغة العربية هو الذي يسود.

بتوقيع هذا المستند، أصرح بأنني قرأت وفهمت ما ورد في الشروط والأحكام، وأوافق على ما ورد فيها. وحصلت على نسخة منها.

المستثمر		مدير الصندوق	
الاسم		الاسم	شركة تام المالية
بواسطة		بواسطة	
المنصب		المنصب	
التوقيع		التوقيع	
التاريخ		التاريخ	

نورة بنت عبده البراق

إبراهيم بن عبدالرحمن فطاني

رئيس المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

العضو المنتدب و الرئيس التنفيذي

ملحق 1

الضوابط الشرعية للصندوق	
المعايير الشرعية لأنشطة الشركات محل الاستثمار لا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون نشاطها الرئيسي أو نشاطها الجوهرى منصباً على أي من الأنشطة التالية، أو تقديم خدمات لها: • البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة، أو شركات التأمين التقليدية، أو أي نشاط يتضمن التعامل بالفائدة. • إنتاج أو توزيع المشروبات الكحولية أو التبغ أو ما في حكمها. • إنتاج أو توزيع الأسلحة. • إدارة أنشطة القمار أو منصات أو تصنيع معداته. • إنتاج أو توزيع لحم الخنزير أو مشتقاته أو أي منتجات غذائية غير حلال. • شركات التقنية الحيوية (Biotech) التي تتعامل في الجينات البشرية أو الحيوانية لأغراض غير علاجية. • إنتاج أو نشر الأفلام أو الكتب أو دور السينما أو المجلات الإباحية أو الإنتاج الموسيقي المحرم. • المطاعم والفنادق وأماكن الترفيه التي تقدم خدمات محرمة، مثل بيع الكحول. أي نشاط آخر ذي صلة بما سبق يقرر مجلس الشريعة عدم جواز الاستثمار فيه.	1
الضوابط المالية للشركات محل الاستثمار 1. يجب ألا تتجاوز الاستثمارات القائمة على ديون غير متوافقة مع الشريعة نسبة 33% من قيمة الشركة (Enterprise Value). 2. يجب ألا يتجاوز صافي الاقتراض غير المتوافق مع الشريعة نسبة 33% من قيمة الشركة.	2
المعايير الشرعية لتفضيلات المستثمرين في الشركات محل الاستثمار 1. يُسمح بشرط الأولوية أو التفضيل أو كليهما في توزيع الأرباح والمكاسب عند استخدام الأسهم الممتازة القابلة للتحويل، بشرط ألا يستفيد المستثمرون من توزيعات أرباح تفضيلية خلال فترة الاستثمار. وعملياً، لا يتم توزيع أرباح خلال فترة الاستثمار في هذا النوع من الاستثمارات، وبالتالي فإن هذا التفضيل يكون نظرياً فقط. 2. يُحظر اشتراط أولوية أو تفضيل في استرداد أصل الاستثمار عند التصفية في حال الخسارة. وإذا تعذر تعديل هذا الشرط في النظام الأساسي للشركة، فيُسمح بالاستثمار مع الالتزام بالتخلص من أي منافع مالية ناتجة عن هذا الشرط، وذلك من خلال: • توزيع الخسارة بين الشركاء بحسب حصصهم، • وأي زيادة ناتجة عن شرط التفضيل تُعاد لبقية الشركاء المتضررين بنسبة حصصهم، • وفي حال تعذر ذلك، تُصرف تلك الزيادة في أوجه الخير. 3. يجوز منح بعض المساهمين دون غيرهم حقوق الإدارة وحقوق التصويت. ملاحظة: في استثمارات رأس المال الجريء والنمو، يحصل المستثمرون عادةً على أسهم ممتازة قابلة للتحويل، ولا يستفيدون من توزيعات أرباح نقدية خلال فترة الاستثمار.	3
4. ينبغي الاقتصار في استخدام الرافعة المالية على التمويل المتوافق مع الشريعة.	4
5. لا يسمح باستخدام الأدوات المالية التقليدية كالعقود التجلة أو الخيارات أو عقود المقايضة وغيرها في إدارة الصندوق.	5

 **iAM CAPITAL**
تام المالية